## الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - تَأَمُّلُ وَتَعْلِيلٌ - - تَأَمُّلُ وَتَعْلِيلٌ - بِقَلَم: زَكَرِيَّاءَ تُونَانِي

الْحَمْدُ للهِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، عَلَّمَ الْقُرْآنَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ، عَلَّمَهُ الْبَيَانَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ بُعِثَ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَفَوَاتِحِهِ وَخَوَاتِمِهِ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجَانِّ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الذِينَ فَاقُوا فِي الْفَصَاحَةِ قُسَّا وَسَحْبَانَ؟ بَجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَفَوَاتِحِهِ وَخَوَاتِمِهِ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجَانِّ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الذِينَ فَاقُوا فِي الْفَصَاحَةِ قُسَّا وَسَحْبَانَ؟ أَمَّا بَعْدُ:

فهذه مَسَائِلُ بَلَاغِيَّةٌ تَضَمَّنَهَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، يُسَمَّى: أُمَّ السُّنَّةِ<sup>(1)</sup>، واشْتَهر بحديثِ جِبْرِيلَ عليهِ السَّلَامُ، لا يُتَفَطَّنُ لها عندَ أوَّل قراءةٍ للحديثِ، إلَّا بالتَّكرار والتَّامُّلِ والتَّحليلِ، ومُطالعةِ الشُّرُوح والحواشِي التي دوَّنها لا يُتَفَطَّنُ لها عندَ أوَّل قراءةٍ للحديثِ، إلَّا بالتَّكرار والتَّامُّلِ والتَّحليلِ، ومُطالعةِ الشُّرُوح والحواشِي التي دوَّنها أهْلُ العِلْمِ، وقد جمعتُها وجعلتُها على شَكْلِ عَنَاصِرَ مُرَقَّمَةٍ، مرتَّبَةٍ وِفْقَ ورُودِها في الحديثُ(2).

وَهَذَا أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي الْمَقْصُودِ، وعَلَى اللهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي.

## \* أُوَّلًا: نَصُّ الْحَدِيثِ

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمُ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «الإِسْلامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَتُقِيمَ الصَّلاَة، وَتُوقِيمَ الصَّلاَة، وَتُومِنَ بِالله وَمُلاَئِكَ إِن اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً»؛ قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّفُهُ، قَالَ الزَّكَاة، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً»؛ قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ الزَّكَاة، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً»؛ قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ فَالْمَانَ عَنِ الإِيهَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُوْمِنَ بِالله وَمُكْرِكِتِهِ وَكُتُهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقُورَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ فَهُ الْمَانَ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَمُكْرِعِهِ وَكُنْهُ وَعَى الْإِيهِ عَلَى الْإِيهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلْهُ اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى الْعَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى الْعَلَى اللهُ عَلَى الْعَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى ا

<sup>1</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، (1/ 125).

<sup>2</sup> ولَـمْ أقتَصِرْ فيه عَلَى الْـكَـلَامِ الْـمَرْفُوعِ؛ بَـلْ أَدْخَلْتُ فيه كَـلامَ جِبْرِيلَ عليه السلامُ وكـلامَ عُمَـرَ رضي اللهُ عنـهُ تَتْمـيًا للفائـدةِ؛ ورُبَّـما زِدْتُ بعضَ الفوائدِ غَيْرِ البلاغيَّةِ إِذَا اقْتضَى الـمَقَامُ ذلكَ.

<sup>3</sup> صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة، (رقم: 102).

صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى السَّاعِلِ»، قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى السَّاعِلِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِشْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّاعِلِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِشْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّاعِلُ»، قُلْتُ: الله ورَسُولُه أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» رواه مُسْلِمٌ.

## \* ثَانِيًا: الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ:

1 \* (ذَاتَ يَوْمٍ) أي: بينَمَا نحْنُ في ساعةِ ذاتِ مرَّةٍ في يومٍ (4).

فحُذِفَتْ هذه الْمُضَافَاتُ؛ لوُضُوح الأمْرِ، كما حُذِفَتْ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ (5):

إِذَا قَامَتَا تَضَوَّعَ الْمِسْكُ مِنْهُا نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بِرَيَّا الْقَرَنْفُلِ

أي: تَضَوعَ تَضَوُّعًا، مِثْلَ تَضَوُّع نَسِيمِ الصَّبَا (6).

\* فيكونُ مِنْ إِيجَازِ الْـحَذْفِ<sup>(7)</sup> عند الْبَلاغيِّينَ.

2 \* (إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ)، (إِذْ) ظرفُ زَمَانٍ مَاضٍ لِلْمُفَاجَأَةِ، [وهو جَوَابُ بَيْنَمَ]، التَّقْدِيرُ: بَيْنَ أزمنةِ كَوْنِنَا عِنْدَهُ، فاجَأَنَا طُلُوعُ رَجُلِ أي: دُخُولُهُ عَلَيْنَا (8).

وهنا: عَبَّر بِالطُّلُوعِ إِشْعَارًا بِتَعْظِيمِهِ ورِفْعَةِ قَدْرِهِ؛ وفيه اسْتِعَارَةٌ تَـصْرِيحِيَّةٌ؛ لأنَّه شَـبَّهَ ظُهُـورَهُ في ارْتِفَاعِ الشَّانُ بِطلوعِ الشَّمْسِ؛ فحذفَ الْـمُشَبَّهَ (الظُّهُور) وصرَّحَ بالْـمُشَبَّهِ به (الطُّلُوع)، ثُمَّ اشْتَقَّ مِنَ (الطُّلُوع) -بمعنى الظُّهور - الْفِعْلَ (طَلَعً)؛ على سَبِيلِ الاسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ.

أو: شَبَّهَ الرَّجُلَ بِالشَّمْسِ، فحذفَ الْـمُـشَبَّهَ بـه (الشَّمْس)، ورَمزَ لـه بِشَيْءٍ مـن لوازِمِـهِ، عـلى سَـبيلِ الإسْتِعَارَةِ الْـمَكْنِيَّةِ.

يُنظر: المعلقات العشر وأخبار شعرائها؛ لأحمد الأمين الشنقيطي، (ص 63).

<sup>4</sup> حاشية النبراوي على الأربعين النووية (ص 34).

<sup>5</sup> هو امرؤُ القَيْس، قالها في مُعَلَّقَتِهِ.

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> يُنظر: المعين على تفهم الأربعين لابن الملقن، (ص 83).

<sup>7</sup> وهو حَذْفُ كلمةٍ أو جملةٍ أو أكثرَ مَعَ قرينة تُعَيِّنُ الْمَحْذُوفَ.

يُنظر: البلاغة فنونها وأفنانها (علم المعاني)، فضل حسن عباس، (ص 459).

<sup>8</sup> حاشية النبراوي على الأربعين، (ص 34).

٤ \* قولُهُ: (رَجُلُ) أي: مَلَكٌ في صُورَةِ رَجُلِ.

ونكَّرَهُ تَعْظِيمًا (<sup>9)</sup>؛ كما نُكِّرَتْ كلمةُ (طَّائِف) في قولِهِ تعالى: (فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ) (<sup>10)</sup> [الْقَلَمُ:

.[19

4 \* (شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ) أي: شديدُ سَوَادِ شَعْرِهِ؛ فهو عامٌّ يَـشْمَلُ كلَّ شَـعْرِ باعتبـارِ اللَّفْـظِ؛ ولكـنَّ الْـمُرَادَ هُنا: هو شَعْرُ اللِّحْيَةِ، كَما جاءَ في رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ: (شَدِيد سَوَادِ اللِّحْيَةِ) (11).

فيكونُ هذَا مِنْ إِطْلَاقِ العامِّ وإرَادَةِ الْخَاصِّ، وهو مَجَازٌ مُرْسَلٌ، عَلَاقتُهُ: الْعُمُومِيَّةُ.

5 \* (لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ) وفي ضَبْطٍ: (لَا نَرَى عَلَيْهِ)؛ والأَوَّلُ: أَشْهَرُ.

وإنَّما غَيَّر صِيغَةَ الْفِعْلِ<sup>(12)</sup>، للدَّلَالَةِ على الْعُمُومِ، أَيْ: لَـوْ رَآه أَيُّ رَاءٍ لَـمَا وَجَدَ فِيهِ أَثَـرَ الـسَّفَرِ؛ بخـلافِ: (**لَا نَرَى عَلَيْهِ)** فيَحْتَمِلُ اختصاصَه بالْـحَاضِرينَ (<sup>13)</sup>.

6 \* (حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أي: اسْتَأْذنَ ودَنَا حتى جَلَسَ؛ كما تُوضِّحُه الرِّواياتُ الأُخْرَى (14).

ففيه: إيجازُ حَذْفِ.

يُنظر: جواهر البلاغة، لأحمد الهاشمي، (ص 121-122).

<sup>9</sup> والتَّنْكِيرُ له عِدَّةُ أغراضٍ؛ منها: التَّعْظيمُ والتَّحقِيرُ، والتَّكثيرُ والتَّقليلُ، وإخْفاءُ الأمرِ، وقَصْدُ الإفْرادِ أو النَّوْعِيَّةِ.

<sup>10</sup> فهو طائفٌ عظيمٌ إذْ هو عذابٌ من اللهِ؛ بخلاف (طَائِف) فِي قولِهِ تعالَى: (إِنَّ الذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَـذَكَّرُوا) [الأعـراف: 201]، فإنَّها نُكِّرَتْ تَحْقِيرًا؛ لأنَّه من الشَّيْطانِ، وقد قال تعالَى: (إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) [النساء: 76].

<sup>11</sup> صحيح ابن حبان [ترتيب ابن بلبان]، كتاب الإيهان، باب فرض الإيهان، (1/ 990؛ رقم: 168).

<sup>12</sup> أَيْ: بُنِيَ للْمَجْهُولِ.

ويُخْذَفُ الْفَاعِلُ، ويُقَامُ الْمَفْعُولُ بِهِ مُقَامَه؛ لأَغْراضٍ منها: الْجَهْلُ بالفاعِلِ أو العلمُ بِهِ، أو للخَوْفِ مِنْهُ أو عَلَيْهِ، أو لِمصَوْنِهِ عن اللَّسَانِ أو صونِ اللّسَانِ عنهُ، أو لِرعَايَةِ السَّجْعَةِ.

<sup>13</sup> ومِنْ هنا قال ابْنُ الْـمُلَقِّنِ عن الضَّبْطَيْنِ: (وكلاهما واضِحُ الْـمَعْنَى، والأُوَّلُ أَبْلَغُ).

يُنظر: المعين على تفهم الأربعين لابن الملقن، (ص 85).

<sup>14</sup> سنن النسائي (الْمُجْتَبَي)، كتاب الإيهان وشرائعه، باب صفة الإيهان والإسلام، (رقم: 5008).

7 \* (جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أي: جَلَسَ عِنْدَهُ أو مَعَهُ. ففيه تَضْمِينٌ (15)؛ والله مَعْنَى –واللهُ أعلمُ–: حَتَّى جَلَسَ [عِنْدَهُ وَآوَى] إِلَيْـهِ.

8 \* (وقال: يَا مُحَمَّدُ) قَدْ يُسْتَشْكُلُ هذا بِحُرْمَةِ نِدَائِهِ صلى الله عليه وسلم بِاسْمِهِ، قال تعالى: (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) [النور: 63]، وأُجِيبَ بأجوبةٍ، منها: أنَّه يحتَمِلُ أنَّ حرمة ذلك عَرَضَتْ بعْدَهُ؛ أو أنَّه نَادَاهُ تَعْمِيَةً حتَّى لا يُعْرَفَ، أو أنَّ النهي في الآيةِ لَمَنْ بُعِثَ إليهم النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وهم الْجِنُّ والْإِنْسُ اتَّفَاقًا، بخلافِ الملائكةِ؛ ففي رِسَالتِه صلى الله عليه وسلّم إليهِمْ نِزَاعٌ.

\* وفي هذهِ الْعِبَارَةِ من الْبَلَاغَةِ: أنَّه استعملَ أداةَ النِّداءِ (يَا) وهي -في الْأَصْلِ- لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ (16)، مع أنَّ جِبْرِيلَ كان قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم؛ وذلكَ لتَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ الْبَعِيدِ، تَنْبِيهًا عَلَى عُلُوِّ قَدْرِهِ.

ونَظِيرُ هذا الْأُسْلُوبِ؛ قولُه تعالى: (وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي) [الفرقان: 30]، فَفِيهِ نـداءُ القَرِيبِ بِالأَدَاةِ الْـمَوْضُوعةِ لِلْبَعِيدِ؛ إذْ أَنَّ الله قد أخبرَ عن نفسِهِ بقولِهِ: (وَإِذَا سَأَلُكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّ قَرِيبٌ) [البقرة: 186] (17).

9 \* (وقَالَ: يَا مُحَمَّدُ).

فيه إيبَالْحُذْفِ، والتَّقْدِيرُ: يَا أَيُّهَا الإنسانُ الذِي اسْمُهُ مُسحَمَّدٌ؛ هذا إِذَا قُلْنَا: إِنَّ الإسْمَ غيرُ المُسَمَّى، وفيه بَحْثٌ، وقد أَفْرَدَه البَطَلْيُوسِيُّ (18) بمُصَنَّفٍ، وذكرَ ابْنُ كَثِيرٍ في أُوائلِ تفْسِيرِه الْخِلَافَ فيها (19).

يُنظر: البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها؛ للمَيْدَانِيِّ، (2/ 49).

وَأَصْلُ (يَا) لَدَى النِّدَاءِ لِلْبَعِيد وَقَدْ تَجِي لِغَيْرِهِ مِثْلِ الْبَلِيدُ وَالْحِيْدِ وَالْاعْتِنَا أَوْ شَاأْنَهُ عَظَمْهُ أَوْ هَوِّنَا

يُنظر: شرح عقود الجهان في علم المعاني والبيان؛ لجلال الدين السيوطي، (ص 57) ط. دار الفكر.

<sup>15</sup> وهو: «تَضْمِينُ كلمةٍ معنَى كلِمَةٍ أُخْرَى، وجَعْلُ الكلَامِ بعدَها مَبْنيًّا عَلى الكلمةِ غيرِ الْمَذْكُورة، كالتَّعْدية بـالحرفِ الْـمُنَاسِبِ لِـمَعْنَاهَا، فتكونُ الجملةُ بهذا التضمينِ بقُوَّةِ مُحْلَتَيْنِ، دَلَّ على إحْدَاهُما الكلمةُ المذكورةُ التي حُذِفَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهـا، ويُقَدَّرُ معناه ذهْنًا، وَدَلَّ عـلى الْأُخْرَى الْكِيجَانِ فِي الْبَيَانِ». الْكَلِمةُ النّهُ المُكلِمةُ التي جَاءَتْ بعْدَها الْـمُتَعَلِّقَةُ بالكلمةِ الْـمَحْذوفةِ الْـمُلاحَظِ مَعْنَاها ذهْنًا؛ وهذا التَّضْمِينُ فَنُّ رَفِيعٌ مِنْ فُنُونِ الْإِيـجَازِ فِي الْبَيَانِ».

<sup>16</sup> يُنظر: جواهر البلاغة؛ لأحمد الهاشمي، (ص 89).

<sup>17</sup> قال السُّيُوطيُّ:

<sup>18</sup> هكذا ضَبْطُهُ؛ نسبةً إلى (بَطَلْيُوسَ) بفَتْحَتَيْنِ وسُكُونِ اللَّامِ، ويَاءٍ مَضْمُومَةٍ و[سِينٍ] مُهْمَلَةٍ؛ وهي مَدِينَةٌ كَبِيرَةٌ بالْأَنْدَلُسِ. يُنظر: معجم البلدان للحموي، (1/ 447)، ط. دار الفكر.

<sup>19</sup> يُـنظر: تفسير القرآن العظيم؛ لابن كثير، (1/ 121-122).

وبحثه بحثًا نفيسًا شَيْخُ الإسلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ في مَـجْمُوعِ الْفَتَاوَى، (6/ 185-212).

والْأَوْلَى: الْكَفُّ عن الْخَوْضِ في هذهِ الْمَسْأَلَةِ (20)؛ ويُقال: إنَّ الاِسْمَ لِلْمُسَمَّى؛ كما قال تعالى: (وَللهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) [الأعراف: 180].

10 \* (أُخْبِرْنِي).

هذهِ الصِّيغةُ: صِيغةُ أَمْرٍ (فِعْلُ أَمْرٍ)، والْـمُرادُ بها الدُّعاءُ (21)؛ لأنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم أَفْـضَلُ مِـنْ جِبْرِيلَ عليه السَّلامُ (22).

11 \* (أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الإِسْلاَمُ).

عرَّفَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ (الإِسْلاَم)، تَنْبِيهًا على أنَّه الْإِسْلَامُ الذِي سَأَلَ عَنْـهُ، فــ(أَلْ) فِيــهِ لِلْعَهْــدِ لذِّكْرِيِّ.

والْقَاعِدَةُ عِنْدَ عُلَماءِ الْمَعَانِي: أنَّ الكلمةَ إنْ تَكَرَّرتْ معرفةً فهي عَيْنُ الأُولَى، وإنْ تكرَّرت نكِرَةً كانـت خلافَ الأُولَى؛ قال الْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ في عُقودِ الْجُهَانِ (23):

ثُمَّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُشْتَهِرَهُ إِذَا أَتَتُ نَسِكِرَةٌ مُكَسرَّرَهُ الْمُشْتَهِرَهُ الْمُشْتَهِرَهُ وَإِنْ يُعَرَّفُ ثَانِي تَوَافَقَا، كَذَا الْمُعَرَّفُانِ تَعَايَرَا، وَإِنْ يُعَرَّفُ ثَانِي تَوَافَقَا، كَذَا الْسُمُعَرَّفُانِ شَاهِدُهَا فِيهَا رَوَيْنَا مُسْنَدَا لَنْ يَغْلِبَ الْيُسْرَيْنِ عُسْرٌ أَبَدَا (24) شَاهِدُهَا فِيهَا رَوَيْنَا مُسْنَدَا لَنْ يَغْلِبَ الْيُسْرَيْنِ عُسْرٌ أَبَدَا (24)

يُنظر: الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية، (ص 46) ط. دار الكتب العلمية.

ويُـنظر: فتح القدير شرح الجامع الصغير؛ لِلْمُنَاوِيِّ، (2/ 57).

وحكَى بعضُهم الإجماعَ على ذلكَ؛ وفي الشَّرْحِ الصَّغِيرِ للدَّرْدِيرِ، (4/ 777): ما يدلُّ على أنَّ بَعْضَهُمْ توَقَّفَ. وعَزاهُ الصَّاوِيُّ في حَاشِيَتِهِ على الشَّرْحِ الصَّغِيرِ لِلزَّمَحْشَرِيِّ.

23 يُنظر: شرح عقود الجمان للسيوطي، (ص 20-21).

وَنَقَضَ السُّبْكِيُّ ذِي بِأَمْثِلَهْ وَقَالَ ذِي قَاعِدَةٌ مُسْتَشْكَلَهُ

<sup>20</sup> وقد نقل شَيْخُ الإسلام في <u>الْفَتْوَى الْحَمَويَّةِ</u> عن الإمَامِ أَبِي عبدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَفِيفٍ الشِّيرَازِيِّ الشَّافِعِيِّ أَنَّه قـال في بيـان عقيـدة أهـل الـسنَّةِ والجهاعة: (وَالْقَوْلُ فِي اللَّفْظِ وَالْـمَلْفُوظِ، وكَذلكَ فِي الاسْم والْـمُسَمَّى: بِدْعَةٌ).

<sup>21</sup> فخرجَت صيغةُ الأمرِ -هنا- عن أصلِ دلالتها في الْوُجُوبِ والْإِلْزَامِ؛ إلى معنَّى آخرَ وهو الدُّعَاءُ.

لأنَّ القاعدةَ عندَ البلاغيِّين أنَّ الأمْرَ إذَا كان صادرًا من أعْلَى إلى أَدْنَى فهو أمْرٌ، وإن كان بالعَكْسِ فهـ و دُعـاءٌ، وإن كـان مِـن مُـسَاوٍ لِـمِثْلِه فهو الْتِهَاسٌ.

<sup>22</sup> ذكره السِّنْدِيُّ في حاشِيَتِهِ على سُنَنِ النَّسَائِيِّ؛ (4/ 125) ط. دار الكتاب العربي.

<sup>&</sup>lt;sup>24</sup> وبعدَهُ:

12 \* (أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) أي: لَا مَعْبُودَ حَقُّ إِلَّا اللهُ.

وفِيهِ: أُسْلُوبُ الْقَصْرِ، وهو: تَخْصِيصُ أَمْرٍ بِأَمْرٍ بِطَرِيقٍ مَخْصُوصٍ (25). وفيه إيجَازُ حَذْفٍ؛ وهو حَذْفُ خَبَرِ لَا النَّافيةِ للجِنْس (26)، وتقْدِيرُهُ (حَقُّ).

13 \* (وَتُقِيمَ الصَّالاَةَ).

فِيهِ: اسْتِعْمَالُ الصَّلَاةِ في غَيْرِ مَعْنَاهَا اللَّغَوِيِّ (27) - كما هنا-، فهو مجازٌ لُغَوِيُّ (28).

14 \* (تُقِيمُ الصَّلَاةَ)، أي: تُعَدِّلُ أركانَها؛ مِنْ قولِهم: أَقَامَ الْعُودَ: إذا قَوَّمَهَ وعدَّلَهُ (29).

ففيه: اسْتِعَارَةً؛ وتُجرَى على طريقَتَيْنِ:

\* الطَّرِيقُ الْأُولَى: شَبَّه الصَّلَاةَ بِالْعُودِ بجَامِعِ التَّعْدِيلِ، فحَذَفَ الـمُشَبَّهَ به، ورَمَزَ لَـهُ بِشَيْءٍ مِـنْ لوازِمِـهِ وهو (تُقِيمُ)، على سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ الْـمَكْنِيَّةِ الْأَصْلِيَّةِ.

\* الطَّرِيقُ الثَّانِيَةُ: شبَّه تَعْدِيلَ الْأَرْكَانِ بِتَقْوِيمِ الرَّجُلِ الْعُودَ، واسْتُعِيرَ له: الْإِقَامَة، ثُمَّ اشْـتُقَ منـه الِفْعـل: (تُقِيمُ)؛ فصَرَّح بالْـمُشبَّهِ به، على سَبِيلِ الْإسْتِعَارَةِ الْـتَّصْرِ يَحِيَّةِ التَّبَعِيَّةِ.

= ويُشير السُّيُوطيُّ بهذا البَيْتِ إلى أنَّ بَهاءَ الدِّينِ السُّبْكِيَّ اعتَرضَ على القاعدةِ السَّابِقَةِ بأمثلةٍ، منها قولُ الله تعالى: (وَهُو اللهِي فِي السَّبَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ) [الزخرف: 84]، فقد تكررتْ كلمةُ (إِلَه) نَكِرَةً، وكانت عَيْنَ الأولَى، ولو أَعْمَلْنَا القاعدةَ المذكورةَ على هذه الآية؛ لَأَنْ بَتْنَا تَعَدُّدَ الآلهةِ، وهو كُفْرٌ بالإجماع.

وأُجيبَ عَنْ هذا الاعتراضِ: بأنَّ القاعدة صَحيحة، وهي أغلبيَّة وليست مطَّرِدةً؛ قاله الْعَلَّامَةُ مُحَمَّد عَلِي آدَم الْأَثْيُوبِيُّ.

25 جواهر البلاغة؛ للأحمد الهاشمي (ص 165)

26 وحذْفُهُ كثيرٌ إذا عُلِمَ الْمُرادُ؛ كما قال ابْنُ مَالِكٍ في الْخُلَاصَةِ (بَابُ لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ):

وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبَر إِذَا الْمُرادُ مَعْ سُقُوطِ فَ طَهَر

يُنظر: شرح المكودي على ألفية ابن مالك، (1 / 248-249)، نشره: جامعة الكويت.

27 وهو: الدُّعاءُ؛ ومنه: (إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنَّ لَـهُمْ) [التوبة: 103] أي: دُعَاءَكَ.

يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل لابن جُزَيٍّ، (1/ 471).

28 وهو مِنْ جهةٍ أُخْرَى: حقيقةٌ شَرعيَّةٌ.

29 شرح التفتازاني على الأحاديث الأربعين النووية، (ص 65).

15 \* (وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ).

فيه: اسْتِعْمَالُ الزَّكَاةِ في غَيْرِ معناهَا اللَّغَوِيِّ (30)، فهو **بجازٌ لُغَوِيُّ**، وسبقَ نَظيرُهُ قريبًا.

16 \* (وَتَصُومَ رَمَضَانَ).

فيه: استعمالُ الصِّيامِ في غير معناهُ اللُّغويِّ (31)، فهو **بجازٌ لُغَوِيٌّ**.

17 \* (وَتُحُجَّ الْبَيْتَ).

فيه: اسْتِعْمَالُ الْحَجِّ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ (32)، فهو مجازٌ لُغَوِيٍّ.

18 \* (قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ؛ يَسْأَلُهُ).

فَصَلَ (33) بينَ الْـجُمْلَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الجملةَ الثانيةَ بَيَانٌ للجملةِ الْأُولَى، ومِثْلُ هذا يقول البَلاغيُّونَ عنه: إِنَّ بيْنَ الْجملتَيْنِ كَهالَ الاتِّصَالِ (34).

19\* (وَالْيَوْمِ الآخِرِ) هو يَوْمُ الْقِيَامَةِ؛ سُمِّيَ بذلكَ، لأنَّه آخِرُ أَيَّامِ الدُّنْيَا، بِمَعْنَى: أَنَّه متَّصِلٌ بِآخِرِ أَيَّامِهَا، لأَنَّه ليسَ مِنْهَا حَتَّى يكون آخِرَهَا، فهو مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ باسمِ مُجَاوِرِهِ.

فتَسْمِيَتُهُ بذلك: مَجَازٌ مُرْسَلٌ، عَلَاقَتُهُ: الْمُجَاوَرَةُ. ونَظيرُ هَذَا: تَسْمِيَةُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وِتْرَ النَّهَارِ (35).

30 وهو: النَّمَاءُ والزِّيادَة؛ مِنْ قولِهِم: زَكَا الزَّرْعُ إِذَا نَــَهَا.

يُنظر: مقاييس اللغة لابن فارس، (3/ 12).

31 وهو: مُطْلَقُ الْإِمْسَاكِ.

يُنظر: مقاييس اللغة لابن فارس، (3/ 252).

<sup>32</sup> وهو الْقَصْدُ.

يُنظر: مختار الصحاح للرازي، (ص55)

33 الْفَصْلُ: هو تَرْكُ عَطْفِ الْـجُمَلِ بِالْوَاوِ؛ والْوَصْلُ: عَطْفُ الْـجُمَلِ بِالْوَاوِ؛ وهو مَبْحَثٌ دَقِيقُ الْـمَأْخَذِ، صَعْبُ الْـمَسْلَكِ.

34 ويَحتمل أن تكونَ المجملةُ الثانيةُ وقعتْ جوابًا عن سُؤالٍ يُفْهَمُ مِن الأُولى؛ فيكون بين المجُمْلَتَيْنِ: شِبْهُ كهالِ الاتِّصَالِ.

35 يُنظر الحديثُ الوارد فيه؛ في السلسلة الصحيحة للألباني، (رقم: 14 28).

20 \* (وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ).

فيهِ: طِبَاقُ الْإِيجَابِ<sup>(36)</sup> بَيْنَ (الْخَيْرِ) و(الشَّرِّ).

21 \* (وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ).

فيه إطْنَابُ (37)، ونَوْعُهُ: التَّكْرَارُ لِدَاعِ؛ إذْ كرَّر العَامِلَ (تُؤْمِنَ)؛ وفائدتُهُ: الاهْتِمَامُ بشأنْ الْقَدَرِ؛ أوْ لِطُولِ الْعَهْدِ بِالْعَامِلِ كَمَا كُرِّرَ فِي قولِهِ تعالى: (إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ) [يوسف: 4].

22 \* (قَالَ: أَنْ تَعْبُدُ اللهُ كَأَنَّكَ ثَرَاهُ) أي: الْإحسانُ عِبَادَتُكَ اللهَ تعالى، حالَ كونِكَ في عبادتِكَ مِثْلَ حالِ كَوْنِكَ رَائِيًا له؛ ولا شَكَّ أَنَّ مَنْ قَامَ في عبادَةٍ وهو يُعايِنُ رَبَّه، لم يَترُكُ شَيْئًا مَمَّا يَقْدِرُ عليه من سائِرِ الْكَمَالَاتِ. وَفَيهِ: تَشْبِيهُ، نوعُهُ: تَشْبِيهُ مُجْمَلٌ (38).

23 \* (قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟).

فيه حَذْفُ مُضَافَيْنِ، وَالْمَعْنَى: أَخْبِرْنِي عَن زَمَنِ وُجُودِهَا؟ ولم يَكُنِ السُّؤَالُ عَنْهَا نَفْ سِهَا؛ لأَنَّها مَقْطُ وعٌ بِهَا (39)، قال تعالى: (**وَأَنَّ السَّاعَةُ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا**) [الحج: 7].

فَهُوَ مِنْ الْإِيجَازِ بِالْحَذْفِ.

24 \* (قَالَ: مَا الْـمَسْتُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ) أي: بأَزْيَدَ عِلْـاً مِنْـهُ بِهَـا، والْـبَاءُ: زَائِـدَةٌ (40) لِتأكيـدِ النَّفي.

<sup>36</sup> هُوَ: مَا صُرِّحَ فِيهِ بِإِظْهَارِ الضِّدَّيْنِ، أو هُوَ مَا لَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ الضِّدَّانِ إِسجَابًا وَسَلْبًا.

<sup>37</sup> هو أنْ تكون الألفاظُ أكثرَ مِن الْمَعْنَى لفائدةٍ؛ فإن كانت الزِّيادةُ لغيرِ فائدةٍ، سُمِّيَ حَشْوًا وتَطْوِيلًا، على تَفْصِيلِ مَعْرُوفٍ عند البلاغِيِّينَ.

<sup>38</sup> التَّشْبِيهُ الْـمُجْمَلُ: هو الذِي لَـمْ يُذْكَرْ فيه وَجْهُ الشَّبَهِ.

<sup>&</sup>lt;sup>39</sup> حاشية النبراوي على الأربعين، (ص 42).

<sup>&</sup>lt;sup>40</sup> والـمُرادُ بالزَّائدِ؛ أي: إِعرابًا، وليس الـمعنى: هو الذي لا فائدةَ في ذِكْرِهِ؛ وعلى هذا لا يُعْتَرَضُ على تَـمْثيلِنا بالآيةِ الكريمةِ؛ وإن كان بعـضُ أهلِ العلْمِ يُسَمِّي الحرفَ الزَّائِدَ في القُرْآنِ: صِـلَةً، تَشْبيهًا له بصلة الـموصولِ الذِي لا محلَّ له من الإعراب؛ تأدبًا مع القرآن.

فهو مَـجَازٌ بالزِّيَادَةِ؛ والْغَرَضُ منهُ: التَّأْكِـيدُ؛ ونَظيرُهُ: قولُه تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) [الشورى: 11].

25 \* (قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا) أي: سَيِّدَتَهَا؛ واختلَفَ العلماءُ في معنَى ذلكَ (41):

فقيلَ: هو كِنكيةٌ عن كَثْرةِ عُقوقِ الأولَاد لأمَّهاتِهم، فيُعاملونَهُنَّ معاملةَ السَّيِّدَةِ أَمَتَهَا، مِن الإهانَةِ والسَّبِّ. وقيل: غير ذلك.

\* فَعلى القَوْلِ الْمَذْكُورِ؛ يكونُ فِيهِ كنايةٌ؛ نَوْعُهَا: كِنَايَةٌ عن صِفَةٍ.

26 \* (وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ).

فِيهِ: إطلاقُ الْعُمُومِ وإرادةُ الخُصُوصِ، وهو بَجَازٌ مُرْسَلٌ، عَلَاقَتُهُ: الْعُمُومِيَّةُ. ويَحتملُ أَنْ تكونَ (أَلُ) لتَعْرِيفِ الْمَاهِيَّةِ أَو لِبَيَانِ الْجِنْسِ (42).

27 \* (فَلَبِثْتُ مَلِيًّا).

(مَلِيًّا) صفةٌ لـمَوْصُوفٍ محذوفٍ، أي: زَمَانًا طَوِيلًا.

فَهُ وَ مِنَ الْإِسِجَازِ بِالْحَذْفِ؛ ونظيرُهُ فِي حَذْفِ الْمَوْصُوفِ: قولُهُ تعالى: (وَآتَيْنَا ثَمُ وهَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا جَا) [الإسراء: 59] أي: آيةً مُبْصِرَةً (43).

28 \* (يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟).

هذَا اسْتِفْهَامٌ خَرَجَ عن معْنَاهُ الأَصْلِيِّ، والغَرَضُ منهُ: التَّشْويقُ.

و نَظيرُهُ؛ قولُه تعالى: (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ) (44) [الصَّف: 10].

= والظَّاهرُ أنَّ هذا اصطلاحٌ، ولا مُشَاحَّة فيه.

يُنظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، (2/ 318).

ويُنظر وُجهٌ آخرُ في تسميةِ الزَّائدِ صِلَّةً: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لخالد الأزهري، (ص 172).

41 يُنظر: شرح الأربعين النووية؛ -الْمَنْسُوب- لابن دقيق العيد، (ص 31).

42 وذكر ابنُ الْمُلَقِّنِ أَنَّ (أَلُ) تِسْعَةُ أَقْسَامٍ؛ ذكرَها بأمثِلَتِها في شرحهِ على العُمْدَةِ.

يُنظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن، (1 / 270-271).

43 يُنظر: البحْرُ الْمُحِيطُ؛ لأبي حَيَّان الْأَنْدَلُسِيِّ، (6/ 51).

44 يُنظر: حاشية محى الدين شَيْخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي، (8/ 204) ط. دار الكتب العلمية.

29 \* (قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) أي: مِن غيرِهِما، فَـ(مِـنْ) مُقَدَّرَةٌ مَعَ الْـمُفَضَّلِ عليه؛ فهو مِنَ <u>الْإِيــجَازِ</u> بِالْـحَذْفِ.

30 \* (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ) الفَاءُ: فَصِيحَةٌ (45)؛ أي: إذا فوَّضْتُم الأمرَ إلى اللهِ ورسولِه؛ فإنه جِبْرِيلُ. فهو مِنَ الْإِيحَارِ بِالْحَذْفِ.

31 \* وفي لفْظٍ لِـمُسْلِم: (هَذَا جِبْرِيلُ).

فاستعملَ اسْمَ الْإشَارةِ في غيرِ الْـمُشَاهَدِ، لِتَنْزِيلِه منزلتَهُ؛ لِلاعتنَاءِ بشَأْنِهِ، وإِحْضَارِه في ذِهْنِ السَّامِع.

31 \* (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ) فأكَّدَ الكلامَ لأنَّ السَّائِلَ طالبٌ مُتَرَدِّدٌ. قاله التَّفْتَازَانِيُّ (46).

32 \* (أَتَّاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ) أي: جاءَكُمْ، وجملة: (يُعَلِّمُكُمْ): جملةٌ حالِيَّةٌ. وإسنادُ التَّعليم إليه مجازٌ عَقْلِيُّ، من الإسنادِ إلى السَّبَ؛ لأنَّ جِبْرِيلَ يسألُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فيُجيبُه، فيَعلمونَ الجوابَ؛ وإلَّا فالْمُعلِّم حقيقةً هو النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم.

هذا ما قَصَدْتُ تَوْضِيحَهُ، وليس هو آخر يُمكِنُ قولُهُ عَنْ هذا الْـحَديثِ الشَّرِيفِ؛ واللهَ أَسْأَلُ أَنْ ينْفَعَ بــهِ طُلَّابَ الْعَرَبِيَّةِ خاصَّةً، وطُلَّابَ العِلْمِ كَافَّةً. آمين.

وصلَّى اللهُ على نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعينَ

45 سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها أفصحَتْ عن جوابِ شرْطٍ مُقَدَّرٍ؛ وتُسَمَّى: الْفَاءَ الفَصِيحَة، أو فَاءَ الْفَصِيحَةِ، أوْ فَاءَ الْفَضِيحَةِ -بالضَّاد الْـمُعْجمَةِ -.

<sup>46</sup> شرح التفتازاني على الأحاديث الأربعين النووية، (ص 77).